2019/04

مقترح قانون متعلق

بالمبادئ الرامية إلى ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها

الفصل الأول:

يندرج هذا القانون في إطار الإيفاء بعمل الدولة على ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها.

الفصل 2:

اللغة العربية هي لغة مختلف سلطات الدولة التونسية. فهي لغة التواصل داخل كل سلطة وبين السلطات وعند تمثيل الدولة تجاه الغير.

الفصل 3:

تكون كل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تبرمها الدولة التونسية أو تنضم إليها محررة باللغة العربية

الفصل 4:

لا يخلو أي تخصص دراسي وأي مستوى تعليمي من تحضيري أو اساسي أو ثانوي أو عال من اعتماد اللغة العربية كلغة تدريس.

الفصل 5:

اللغة العربية هي لغة الإدارة والمؤسسات التونسية العمومية والخاصة، بها يُحرر كل ما يصدر عنها مما تتداوله فيما بينها أو ما تتوجه به للغير.

الفصل 6:

تكون كل اللافتات التوجيهية والإشهارية في الطرقات وفي الفضاءات العامة محررة باللغة العربية.

الفصل 7:

يمنع مطلقا، وفي أي مجال من المجالات، المزج بين اللغة العربية وغيرها.

الفصل 8:

لا يتعارض الايفاء بمقتضيات الفصول السابقة مع أن تكون الصيغة العربية مرفقة بصيغة أخرى، على أن لا تكون الترجمة أكثر وضوحا من الصيغة العربية.

الفصل 9:

يعاقب كل إخلال بمقتضيات الفصلين 6 و7 بخطية مالية بخمسة آلاف دينار.

الفصل 10:

تعد الحكومة، في أجل سنة من تاريخ دخول هذا القانون حيز النفاذ، برنامجا متدرجا لتعميم استخدام اللغة العربية في التعليم.

الفصل 11:

يدخل هذا القانون حيز النفاذ في 20 مارس 2019.

الـــواردات عـــــــــــدد
15 جانفي 2019
مجلس نـــوّاب الشعـــب
مكتب الضبط المركـزي

2019/04

2019/04

2019/04

مقدمو مقترح قانون متعلق

بالمبادئ الرامية إلى ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها

الإسم واللقب	الإمضاء
الحبيب خضر	
ناجي الجمل	
زينب براهمي	
لطيفة حباشي	
فريدة العبيدي	
جميلة الجويني	
احمد عماري	
منير الإمام	
الهادي [illegible] صولة	
محمود غوينة	
الهادي بن إبراهم	
الوليد نباتي	
سمير بلطو	
لسعاد مرسني	
الصحبي عتيق	

2019/04

الواردات عدد
15 جانفي 2019
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2019/04

مذكرة مختصرة في شرح الأسباب

التأطير الدستوري لهذه المبادرة:

تندرج هذه المبادرة التشريعية في المجال التشريعي ضرورة أنها تنضوي تحت مقتضيات المطة الأخيرة من الفقرة الأولى من الفصل 65 من الدستور.

وهي من ناحية أخرى محاولة تنزيل تشريعي لما قرره الفصل الأول من الدستور من كون اللغة العربية لغة الدولة التونسية، ولبعض من مقتضيات الفصل 39 من الدستور الذي أوجب على الدولة العمل "على ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها".

الحاجة التشريعية لهذه المبادرة:

العمل التشريعي السليم لا يكون إلا ملبيا لحاجة تشريعية حقيقية ملموسة في الدولة والمجتمع. وينطبق هذا على هذه المبادرة التشريعية. فيلاحظ أن عديد التخصصات التعليمية لا يتلقى فيها الدارس أي مادة باللغة العربية مما يؤثر سلبا على امتلاكه زمام لغته الوطنية. كما أن عديد الإدارات أو المؤسسات العمومية والخاصة ما زالت تستعمل غير اللغة العربية في مراسلاتها ووثائقها. ويلاحظ أيضا تغييب للغة العربية على قارعة الطرق من خلال اللافتات التوجيهية والإشهارية التي كثيرا ما تكتب بغير اللغة الوطنية. والأسوء هو ما يتم أحيانا من مزج مخل بين اللغة العربية وغيرها. وكل هذا يخلق إشكالا للمواطن العارف بلغته الوطنية فقط.

إن في ترسيخ اللغة العربية ترسيخا للهوية الوطنية وصونا لإحدى الدعامات الأساسية للدولة التونسية.

إلا أن هذا التوجه لا يعني الانغلاق على اللغة الوطنية وتجاهل غيرها، فلا مانع من أن تكون الصيغة العربية من أي نص مرئي أو مسموع متبوعة أو مرفقة بصيغة أخرى.

لتلبية هذه الحاجة التشريعية ولتحقيق هذه الغايات المرجوة نتقدم بهذه المبادرة التشريعية.

الـــواردات عـــــــــــدد
15 جانفي 2019
مجلس نـــوّاب الشعـــب
مكتب الضبط المركزي

2019/04

2019/04